

العنف المسلح المتواصل في سورية يؤدي الى زيادة اعداد الضحايا

كتبتها Administrator الاثنين, 24 أكتوبر 2011 14:24



بيان مشترك

العنف المسلح المتواصل في سورية

يؤدي الى زيادة اعداد الضحايا

ببالغ الادانة والاستنكار, مازلنا نتلقى في المنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان في سورية الانباء المؤسفة عن استمرار السلطات السورية باستعمال القوة المفرطة والعنف لتفريق التجمعات السلمية لمواطنين سوريين عزل في عدد من المحافظات والمدن السورية, وكذلك الانباء المقلقة عن استمرار دوامة العنف المسلح في سورية , حيث أدت هذه الحالة في سورية الى سقوط من الضحايا من قتلى وجرحى, ومنهم الاسماء التالية:

الضحايا القتلى من المدنيين

شارع القاهرة-حمص:

زينب يحيى الحلاق الشعار - طالبة في كلية العلوم بجامعة البعث بحمص (بتاريخ 2011\10\23)

حمص:

محمد جاسم الحميد- فتحي الحسامي (بتاريخ 2011\10\23)

باب الدريب-حمص:

عبد الجبار العرابي (بتاريخ 2011\10\23)

الخالدية- حمص:

عدنان مصطفى الدويك (بتاريخ 2011\10\23)

دير بعلبة- حمص:

عبد الرحمن أحمد عثمان-محمود الحميد الفاعوري (بتاريخ 2011\10\23)

الانشاءات-حمص:

بلال سرور (بتاريخ 2011\10\23)

جب الجندلي-حمص:

حمدان فرحان الهلال (بتاريخ 23\10\2011)

البياضة-حمص:

- عبدو الشتيوي- عبد اللطيف غازي السديوي (بتاريخ 24\10\2011)
- طارق الاحدب-عبد الله جمال فاضل (بتاريخ 23\10\2011)

العباسية -حمص:

محمود محمد الحميد الفاعوري 30 سنة ,وكان قد تعرض للاعتقال التعسفي بتاريخ 19\10\2011 من حي العباسية ,ويعتقد ان توفي نتيجة تعرضه للتعذيب(بتاريخ 23\10\2011)

كرم الشامى- حمص:

طالب التلاوي (بتاريخ 23\10\2011)

قلعة المضيق-حماه :

خالد خير الله (بتاريخ 22\10\2011)

قليدين-حماه :

أحمد صابر كيلاني(بتاريخ 22\10\2011)

الصهرية-حماه :

جمال عليوي (بتاريخ 23\10\2011)

دوما-ريف دمشق :

عبد الحميد عبد القادر عريش (بتاريخ 23\10\2011)

داريا-ريف دمشق :

طالب يوسف السمرة - وكان قد تعرض للاعتقال التعسفي بتاريخ 28 أيلول ,ويعتقد انه توفي نتيجة تعرضه للتعذيب (بتاريخ 23\10\2011)

الجيزة -درعا:

محمد عبد الله الخطيب-احمد ابراهيم خليل طيش(بتاريخ 23\10\2011)

كفر شمس-درعا :

محمد يونس ابو شاهين (بتاريخ 23\10\2011)

فيلون -ادلب:

عبد الكريم رسلان عيدي (بتاريخ 23\10\2011)

معر حرمة-ادلب :

ابراهيم عبد الرزاق خنوس (بتاريخ 23\10\2011)

الضحايا القتلى من الجيش والشرطة

حمص:

· الرقيب أحمد صالح ابراهيم- الشرطي سامر أحمد الأحمد-المستخدم المدني خير الله محمد عاصي
(بتاريخ 23\10\2011)

درعا:

· المجند يوسف فاروق المحاميد (بتاريخ 23\10\2011)

اللاذقية:

· النقيب أكثم علي طراف -الرقيب محمد نزار عيسى(بتاريخ 23\10\2011)

حماه:

· المساعد أول علي درغام علوش- الرقيب أول ناصر طاهر ابراهيم (بتاريخ 23\10\2011)

الجرحي من المدنيين:

دوما-ريف دمشق:

· توفيق شحادة- انس عيون- عادل عبد الدايم (بتاريخ 22\10\2011)

إننا في المنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان في سورية، اذ نتوجه بالتعازي الحارة والقلبية، لجميع من سقطوا من المواطنين السوريين ومن المدنيين والشرطة والجيش، ومع تمنياتنا لجميع الجرحى بالشفاء العاجل، فإننا ندين ونستنكر جميع ممارسات العنف والقتل والاعتقال، ايا كانت مصادرها ومبرراتها، فإننا نتوجه الى الحكومة السورية، من اجل تحمل مسؤولياتها كاملة والعمل على:

1- الوقف الفوري لدوامة العنف والقتل ونزيف الدم في الشوارع السورية، ايا كانت مصادر هذا العنف وآيا كانت أشكاله ومبرراته .

2- اتخاذ قرار عاجل وفعال في إعادة الجيش إلى مواقعها و فك الحصار عن المدن والبلدات وتحقيق وتفعل مبدأ حيادية الجيش أمام الخلافات السياسية الداخلية، وعودته إلى ثكناته لأداء مهمته في حماية الوطن والشعب، وضمان وحدة البلد.

3- تشكيل لجنة تحقيق قضائية مستقلة و محايدة ونزيهة وشفافة بمشاركة ممثلين عن المنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان في سورية، تقوم بالكشف عن المسببين للعنف والممارسين له، وعن المسؤولين عن وقوع ضحايا (قتلى وجرحي)،سواء أكانوا حكوميين أم غير حكوميين، وأحالتهم إلى القضاء ومحاسبتهم.

الاعتقالات التعسفية

واستمرت حملات الاعتقال التعسفي خارج القانون بحق المواطنين السوريين، الذي يشكل انتهاكا صارخا للحريات الأساسية التي يكفلها الدستور السوري، وقد قامت السلطات السورية باعتقال عددا من المواطنين السوريين، في مختلف المحافظات السورية، عرف منهم:

السلمية- حماه:

علي الشيخ خضر (بتاريخ 2011\10\22)

طيبة الامام-حماه :

محمد عبد الله الموسى (بتاريخ 2011\10\20)

كفر رومة-ادلب:

سليمان يوسف الزيدان- محمد ناصيف الزيدان- سامي أحمد الشاهة (بتاريخ 2011\10\22)

الباب - حلب:

خالد محمد سلمو مواليد 79-محمود أبو كشة بن عبدالقادر مواليد 89- بشار عبيد مواليد 1996-
(بتاريخ 2011\10\23)

الجيزة-درعا:

زهير قاسم الزعبي (بتاريخ 2011\10\23)

تسيل -درعا:

غالب ذيب السلامات-اسماعيل ذيب السلامات-ابراهيم غالب السلامات-محمد نعيم السلامات-
يوسف محمود السلامات-محمد نعيم السلامات-يوسف محمود السلامات (بتاريخ 2011\10\23)

المسيفرة- درعا

عقلة العمري-حسين الفياض-أحمد الكردي صيته- معاذ عبد الحكيم الزعبي-أحمد حسن الفياض
المهندس-يونس الفياض-خالد الجبر القاسم-عمر الصيص-أمين الشرع-ناصر العبد القادر-عبد الفتاح
صويص -حسام منصور العبد الفتاح-راتب الشبخاني-أسامة ياسين المردي-حمزة يوسف الفياض-
رزق حسن الفياض-أحمد يوسف شهاب الزعبي-تيسير عودة الزعبي-نضال الكردي-بلال عبد
الكريم الحجري-عمران عبد الكريم الحجري-عبد الكريم مصطفى الحجري (بتاريخ 2011\10\23)

بصرى الشام -درعا:

الاستاذ نصر المقداد (بتاريخ 2011\10\23)

قدسيا -ريف دمشق:

- عماد الخطيب-مشعل الزين-عدنان مستو-زهير ثلجة (بتاريخ 2011\10\23)
- عمر عميري(بتاريخ 2011\10\22)

سقبا-ريف دمشق:

• ياسر عبيد-عبد الهادي احسان طاطين (بتاريخ 2011\10\21)

عربين-ريف دمشق:

سمير التوم- عدنان الشريف(بتاريخ 2011\10\22)

دوما-ريف دمشق:

خالد سربول (بتاريخ 2011\10\22)

عر طوز-ريف دمشق:

نايف الخطيب (بتاريخ 2011\10\23)

القابون- دمشق:

· خالد الطواشي-أسامة الزهوري (بتاريخ 2011\10\23)

حلب :

· محمد صخر عجيني - سمير السطوف - عماد السطوف - زياد السطوف (بتاريخ 2011\10\23)

قامشلي- الحسكة:

· خليل فرمان حسو (بتاريخ 2011\10\23)

الميادين- دير الزور:

ثامر محمد الغيث (بتاريخ 2011\10\23)

جرنار-حمص:

· محمد أحمد مصطفى الدغيم- محمد أحمد بكور الدغيم- باسم بكور الدغيم (بتاريخ 2011\10\23)

عقرب-الحولة- حمص:

· محمد عبد السلام الحاتم 24 سنة-بلال محمد الحاتم 35 سنة (بتاريخ 2011\10\23)

الجوسية- حمص:

· عمر أبو جبل-محمد عامر السعدو-طه عامر- طارق عامر- محمد زعرور-مفلح سيف الدين (بتاريخ 2011\10\21)

جبله-اللاذقية:

· أحمد العجي (بتاريخ 2011\10\22)

إننا في المنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان في سورية، إذ ندين ونستنكر بشدة الاعتقال التعسفي والاختفاء القسري بحق المواطنين السوريين المذكورين أعلاه، ونبدي قلقنا البالغ على مصيرهم، ونطالب الأجهزة الأمنية بالكف عن الاعتقالات التعسفية التي تجري خارج القانون والتي تشكل انتهاكاً صارخاً للحقوق والحريات الأساسية التي كفلتها جميع المواثيق والاتفاقيات الدولية المعنية بذلك. ونبدي قلقنا البالغ من ورود أنباء عن استخدام التعذيب على نطاق واسع وممنهج، مما أودى بحياة العديد من المعتقلين، ولذلك فإننا نتوجه الى الحكومة السورية بالمطالب التالية:

· إغلاق ملف الاعتقال السياسي وإطلاق سراح كافة المعتقلين السياسيين, ومعتقلي الرأي والضمير, وجميع من تم اعتقالهم بسبب مشاركتهم بالتجمعات السلمية التي قامت في مختلف المدن السورية , ما لم توجه إليهم تهمة جنائية معترف بها ويقدموا على وجه السرعة لمحاكمة تتوفر فيها معايير المحاكمة العادلة

· كف ايدي الاجهزة الامنية عن التدخل في حياة المواطنين عبر الكف عن ملاحقة المواطنين والمثقفين والناشطين, والسماح لمنظمات حقوق الانسان بممارسة نشاطها بشكل فعلي.

· وضع جميع اماكن الاحتجاز والتوقيف لدى جميع الجهات الأمنية تحت الاشراف القضائي المباشر والتدقيق الفوري في شكاوي التعذيب التي تمارس ضد الموقوفين والمعتقلين والسماح للمحامين بالاتصال بموكليهم في جميع مراكز التوقيف

· الكشف الفوري عن مصير المفقودين.

وإذ نعلن تأييدنا الكامل لممارسة السوريين جميعا حقهم في التجمع والاحتجاج السلمي والتعبير عن مطالبهم المشروعة والمحقة والعادلة, فإننا نطالب الحكومة السورية بالعمل سريعا على تنفيذها, من أجل صيانة وحدة المجتمع السوري وضمان مستقبل ديمقراطي امن وواعد لجميع أبناءه دون أي استثناء.

واننا نؤكد على أن الحق في التظاهر السلمي مكفول ومعترف به في كافة المواثيق الدولية باعتباره دلالة على احترام حقوق الإنسان في التعبير عن نفسه وأهم مظهر من مظاهر الممارسة السياسية الصحيحة, كما هو وارد في المادة (163) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية, وكذلك في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادة (3), و المادة (12), ان حرية الرأي والتعبير, مصنونة بالقانون الدولي العام وخاصة القانون الدولي لحقوق الإنسان, وتعتبر من النظام العام في القانون الدولي لحقوق الإنسان, ومن القواعد الآمرة فيه, فلا يجوز الانتقاص منها أو الحد منها, كما أنها تعتبر حقوق طبيعية تلتصق بالإنسان, ولا يجوز الاتفاق علي مخالفتها, لأنها قاعدة عامة, ويقع كل اتفاق علي ذلك منعدم وليس له أي آثار قانونية, لذلك فإن القمع العنيف للمظاهرات السلمية جرائم دولية تستوجب المساءلة والمحاكمة, ولذلك فإننا نطالب الحكومة السورية بالعمل من أجل:

§ اتخاذ التدابير اللازمة والفعالة لضمان ممارسة حق التجمع السلمي ممارسة فعلية.

§ ضمان الحقوق والحريات الأساسية لحقوق الإنسان في سورية, عبر تفعيل مرسوم الغاء حالة الطوارئ والأحكام العرفية .

§ الوقف الفوري لجميع ممارسات الاعتداء على المتظاهرين السلميين وعلى المواطنين الأبرياء, المرتكبة من قبل ما يسمى (اللجان الشعبية) أو(ما يعرف بالشبيحة), ولاسيما ان فعل هذه العناصر, هو خارج القانون مما يقتضي إحالتهم للقضاء ومحاسبتهم, ومحاسبة جميع الداعمين لهم والممولين لأنشطتهم, باعتبارهم عناصر في منظمة تمارس العنف, وغير مرخصة قانونيا .

§ أن تكف السلطات السورية عن أسلوب المعالجات القمعية واستعمال القوة المفرطة, والذي ساهم بزيادة التدهور في الاوضاع وسوء الاحوال المعاشية وتعميق الازمات المجتمعية, ولم يساهم هذا الاسلوب القمعي بتهدئة الاجواء ولا بالعمل على ايجاد الحلول السلمية بمشاركة السوريين على اختلاف انتماءاتهم ومشاربهم, هذه الحلول التي ستكون بمثابة الضمانات الحقيقية لصيانة وحدة المجتمع السوري وضمان مستقبل ديمقراطي آمن لجميع أبنائه بالتساوي دون اي استثناء.

المحاكمات:

* في يوم 24 / 10 / 2011 عقدت محكمة صلح جزاء القامشلي بالدعوى رقم أساس (2316) لعام 2011 جلسة جديدة لمحاكمة كلا من: عبد السلام يوسف عثمان - حسن إبراهيم صالح - محمد سراج كلش - شبال محمد أمين إبراهيم - هجار محمد علي - علي حاج قاسم - فرحان فؤاد بطال - آلان عصمت محمود - أيمن نوري حسن - عادل عز الدين خلف - مشعل نهايت التمو - كادار فرحان خضر، بجرم التظاهر بدون ترخيص وفق أحكام المادة (335 - 336) من قانون العقوبات العام، وتم تأجيل المحاكمة لعدم اكتمال الخصومة إلى يوم 17 / 11 / 2011

* وأيضاً في يوم 24 / 10 / 2011 عقدت محكمة صلح جزاء القامشلي بالدعوى رقم أساس (2317) لعام 2011 جلسة جديدة لمحاكمة كلا من: محمد أشرف السينو، عضو مجلس أمناء المنظمة الكردية للدفاع عن حقوق الإنسان والحريات العامة في سورية (DAD) - علي عبد الله كولو - عبد الوهاب جميل محمد - مشعل نهايت التمو، الناطق الرسمي لتيار المستقبل الكردي في سورية - عبد السلام يوسف عثمان - محمد عبد الرحمن شبيب - عبد الرزاق نهايت التمو - محمد سعيد داوي معمو - عبد الصمد محمد علي عمر - عبد السلام محمد علي عمر - محمد سراج كلش - أيمن نوري حسن - عادل عز الدين خلف - علي حاج قاسم - شبال محمد أمين إبراهيم - صالح عباس مشوح، بجرم التظاهر بدون ترخيص وفق أحكام المادة (335 - 336) من قانون العقوبات العام، وتم تأجيل المحاكمة ليوم 14 / 11 / 2011 لعدم اكتمال الخصومة.

* وكذلك في يوم 24 / 10 / 2011 عقدت محكمة صلح جزاء القامشلي بالدعوى رقم أساس (2461) لعام 2011 جلسة جديدة لمحاكمة كلا من: حسن صالح إبراهيم، نائب سكرتير حزب يكتي الكردي في سورية - محمد سعيد داوي معمو - جميل إبراهيم عمر - نواف فرحان الناييف، بجرم التظاهر بدون ترخيص وفق أحكام المادة (335 - 336) من قانون العقوبات العام، وتم تأجيل المحاكمة ليوم 14 / 11 / 2011 لعدم اكتمال الخصومة.

* وكذلك في يوم 24 / 10 / 2011 عقدت محكمة صلح جزاء القامشلي بالدعوى رقم أساس (2651) لعام 2011 جلسة جديدة لمحاكمة كلا من: محمد حفيظ حاج موسى خلف، بجرم التظاهر بدون ترخيص وفق أحكام المادتين (335 - 336) من قانون العقوبات السوري العام، وتم تأجيل المحاكمة ليوم 25 / 10 / 2011 للتدقيق.

* وأيضاً في يوم 24 / 10 / 2011 عقدت محكمة صلح جزاء القامشلي بالدعوى رقم أساس (2657) لعام 2011 جلسة جديدة لمحاكمة: سالار صلاح الدين عثمان، بجرم التظاهر بدون ترخيص وفق أحكام المادتين (335 - 336) من قانون العقوبات السوري العام، وتم تأجيل المحاكمة ليوم 25 / 10 / 2011 للتدقيق.

* وفي يوم 24 / 10 / 2011 عقدت محكمة صلح جزاء القامشلي بالدعوى رقم أساس (2659) لعام 2011 جلسة جديدة لمحاكمة: بوزان إبراهيم قجو، بجرم التظاهر بدون ترخيص وفق أحكام المادتين (335 - 336) من قانون العقوبات السوري العام، وتم تأجيل المحاكمة ليوم 25 / 10 / 2011 للتدقيق.

* وكذلك في يوم 24 / 10 / 2011 عقدت محكمة صلح جزاء القامشلي بالدعوى رقم أساس (2661) لعام 2011 جلسة جديدة لمحاكمة كلا من: بشار بشار بن رشاد - فادي عزام بن فيصل - ربير سيدا بن صبغة الله، بجرم التظاهر بدون ترخيص وفق أحكام المادتين (335 - 336) من قانون العقوبات السوري العام، وتم تأجيل المحاكمة ليوم 27 / 10 / 2011 للتدقيق.

إننا في المنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان في سورية، وفي الوقت الذي نعلن فيه تضامننا الكامل مع مطالب المتظاهرين السلميين، ومع حقهم بالتظاهر السلمي المكفول بالقوانين الوطنية والمواثيق والعهود الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان والتي وقعت وصادقت عليها الحكومة السورية.

وإننا نطالب القضاء السوري، بأن يتم محاكمة المواطنين السوريين امام محاكمات تتوفر فيها شروط المحاكمات العادلة، وأن يطلق سراح جميع من لم يثبت عليه الادانة او التهمة الجنائية

المنظمات المدافعة عن حقوق الانسان في سورية

- 1- منظمة حقوق الإنسان في سورية - ماف
- 2- المنظمة الوطنية لحقوق الإنسان في سورية.
- 3- المنظمة الكردية للدفاع عن حقوق الإنسان والحريات العامة في سورية (DAD)
- 4- المنظمة العربية لحقوق الإنسان في سورية
- 5- اللجنة الكردية لحقوق الإنسان في سوريا (الراصد).
- 6- لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سورية (ل.د.ح).